العاملة العربية في فلسطين، وقد تمت كافة هذه التحركات من خلال القوانين والتشريعات الاستعمارية التي وضعتها السلطة العثمانية. وحاولت فيها منع هذه الطبقة، من اكتشاف ذاتها والتعبير عن ذلك. وقد كانت تعليمات النقابات التي صدرت سنة ١٣٢٨هـ ١٩٠٨م في القسطنطينية، وعممت بعد ذلك بشهرين على بقية الولايات من أهم القوانين التي صدرت في العهد العثماني وأكثرها علاقة بالعمل النقابي، وان كانت من أكثرها تكبيلا وتقييدا له! ففي الوقت الذي ألغت فيه هذه التعليمات وظيفة شيخ الكار، وسمحت لكل فئة من الفئات «الأصناف» بتأليف نقابة لها مركز معين ومعروف، ورغم أن هذه التعليمات حددت كيفية إجراء الانتخابات وفرز الأصوات وانتخاب رئيس النقابة وأمين سرها، الا أنها حددت واجبات النقابة بمساعدة أصحاب الحاجة والمتضايقين والمرضى من العمال، وتنشيطهم، واصلاح الاختلافات بين العمال أنفسهم، والتكافل والتضامن بين العمال تجاه الحكومة لاداء المعلومات الكافية عن أحد العمال وربطه بكفالة عند اللزوم، وتبليغ الأفراد بكيفية ترقي صنعتهم وترغيبهم بها. وهكذا نجد أن هذه التعليمات حولت النقابة الى مجرد أداة للقيام في الوقت نفسه، بالأعمال الخيرية والقمعية تجاه العمال. وقد قُيِّد تشكيل النقابات بشروط كبيرة افرغتها من محتواها الحقيقي. كما خلت هذه التعليمات من الاشارة الى الخصومات التي قد تقع بين العمال وأرباب العمل، وهي الخصومات الحقيقية التي تشكل النقابات من أجل حلها. وبذلك فقد اغفلت هذه التعليمات أي مظهر من مظاهر الصراع الطبقي وانحازت انحيازا كاملا الى أرباب العمل ضد العمال[٤١].

إضافة لهذه التعليمات كانت السلطة العثمانية قد أصدرت سنة ١٩٠٩ قانون الجمعيات الذي أباح تأسيس الجمعيات، ولكنه حظر اخلالها بكمال ملكية الدولة وتغيير شكل الحكومة الحاضرة. أو التفرقة السياسية بين العناصر العثمانية المختلفة، كما حظر تأليف الجمعيات السرية. وقد مكن هذا القانون الدولة العثمانية من منع أي جمعية نقابية بالمعنى الحقيقي من ممارسة نشاطها[٤٢].

وبعد ذلك بعشرة أشهر، صدر قانون الاجتماعات العمومية، الذي تعرض بشكل غير مباشر للاجتماعات العمالية والنقابية[٤٣]. وفي السنة نفسها صدر قانون تعطيل الاشغال، الذي يعتبر تشريعاً عمالياً محضاً، حيث أشار بشكل صريح الى النزاعات بين اصحاب العمل والعمال، ولكنه تجاوز حق المنظمة النقابية في تمثيل العمال وأعطى هذا الحق لثلاثة من ممثلي العمال ينتخبهم العمال لرفع استدعاء حول قضيتهم الى الجهات المسؤولة. وقد حظر القانون على العمال التظاهر أو إتيان أي عمل يخالف حرية العمل. ومنحهم حقا واحدا فقط وهو أن يتركوا العمل عند عدم الاتفاق مع أصحاب المؤسسة. وقد أكد هذا التشريع على رجعيته ومعاداته لمصالح العمال حين تضمن، بشكل صريح في مادته الثانية نصا يمنع تأليف النقابة في المؤسسات القائمة بخدمة العامة، وحدد غرامة مالية وعقوبة الحبس على كل مؤسسة عمومية الفت بينها نقابة. وبهذا المعنى فان هذا التشريع ألغى أي شكل سابق من أشكال التجمع النقابي[٤٤].

من خلال القوانين والتشريعات المختلفة، دخلت سوريا الطبيعية بكاملها، بما فيها فلسطين، مرحلة الحرب العالمية الأولى واحتلال فلسطين من قبل الاستعمار الانكليزي. ومن خلال